

متن الرحبية | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 95- باب السهام

4

عبدالرحمن العجلان

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد عرفنا ما سبق ان التصحيح ايصال كل ذي صاحب حق حقه والاصل هو استخراج اصل المسألة بحيس تعرف فروضها فمثلا اذا كان في المسألة ثلث ورابع - [00:00:00](#)

يقول مخرجهما من اثني عشر ثلث ونصف مخرجها من ستة وهكذا فينظر الى ما يخرج منه الفرض او الفروض بلا كسر ثم ان التصحيح يكون الانكسار على فريق وعلى فريقين - [00:00:47](#)

وعلى ثلاث فرق وعلى اربع وهذا نهاية الانكسار عندنا الانكسار على فريق واحد ينظر النظر الاول بين السهام والرؤوس فلا يخلو ان كان بينهما موافقة اخذنا وفق الرؤوس وان كانت مباينة - [00:01:20](#)

اخذنا كامل الرؤوس وضربناها في اصل المسألة ومنها تصح انتبه بارك الله فيك للطريقة اذا عرفت الطريقة في الفرائض سهلت عليك المسائل طويلة كثيرة اعدادها او قليلة المهم ان تعرف - [00:02:01](#)

كيف تعمل كيف تصحح الانكسار على فريق واحد مثلا هلك هالك عن زوج واربعة ابناء اين الانكسار هنا نصيب الابناء ثلاثة ورؤوسهم اربعة هلك هالك عن زوج وستة ابناء المسألة من اربعة - [00:02:30](#)

مثل التي قبلها للزوج الربع واحد وللأبناء الباقي ثلاثة ننظر بين الثلاثة التي هي نصيب الابناء وبين رؤوسهم الثلاثة تنقسم على الستة؟ لا ننظر بين الثلاثة والستة نجد بينهما موافقة بماذا؟ بالثلث - [00:03:24](#)

لان الستة لها ثلث صحيح والثلاثة لها ثلث صحيح فنأخذ وفق الرؤوس الستة اثنين ونضربها في اصل المسألة اربع. اثنين في ثلاثة اثنين في اربعة في ثمانية الثمانية هذه مصحح ام اصل - [00:03:54](#)

الاصل اربعة نقسم لابد وان تنقسم اذا ما انقسمت فالمسألة غير صحيحة والتصرف غير صحيح والعمل خطأ نقول للزوج واحد في اثنين باثنين نسبة الاثنين للثمانية الربع كما ان نسبة الواحد الى الاربعة - [00:04:20](#)

الربع ما تغير نصيبه يصيب الابناء لهم ثلاثة مضروب فيه اثنين بستة لكل واحد واحد هنا الانكسار على فريق واحد وبنظرنا بين السهام والرؤوس وجدنا بينهما موافقة الثلث فاخذنا وفق - [00:04:51](#)

الرؤوس وضربناها في اصل المسألة زوج واربعة ابناء المسألة من اربعة الزوجة الربع واحد وللأبناء ثلاثة الباقي ثلاثة رؤوسهم اربعة. ننظر بين الثلاثة سهامهم والاربعة رؤوسهم نجد بينهما مباينة ما تتفقان في جزء - [00:05:17](#)

الثلاثة غير منقسمة على الاربعة والثلاثة والاربعة لا تتفقان في جزء لان الاربعة لها ولها نصف والثلاثة ليس لها ربع ولا نصف الثلاثة لها ثلث والاربعة ليس لها ثلث اذا مباينة - [00:05:49](#)

فنضرب الرؤوس التي هي اربعة في اربعة فتصح من ستة عشر للزوج واحد في اربعة في اربعة وللأبناء ثلاثة في اربعة اثني عشر لكل واحد منهم اربعة لكل واحد ثلاثة - [00:06:18](#)

هذا يسمى الانكسار على فريق واحد جدة وثلاثة ابناء المسألة من ستة في جدة السدس واحد ويبقى خمسة للأبناء رؤوسهم ثلاثة الثلاثة والخمسة بينهما مباينة نضرب الرؤوس التي هي - [00:06:44](#)

ثلاثة في اصل المسألة ستة في ثمانية عشر للجدة واحد في ثلاثة بثلاثة ابناء خمسة في ثلاثة بخمسة عشر لكل واحد هم هم ثلاثة

وخمسة عشر لكل واحد خمسة - 00:07:23

هذا الانكسار كله على فريق واحد واوصيك بان تسوي اعمل يقول هلك اهلك عن كذا وكذا. اذا شق عليك في العدد انقصه واحد او

زده واحد لا حرج عليك تمرين - 00:08:00

هلا كهالك عن جدتين ثلاثة ابناء مسألتنا الاولى لكن فيها جدتان بدل جدة المسألة من ستة هي هي لان فيها سدس ستة للجدتين

السدس واحد وللأبناء الثلاثة الباقي خمسة هنا - 00:08:24

لنا نظران النظر الاول بين الرؤوس والسهام النظر الثاني بين المثبتات المثبتات ونعني بها المثبتات من الرؤوس ولا نقول بين الرؤوس

والرؤوس لانها قد يكون المثبت الوفق النظر الى الوفق وليس الى عدد الرؤوس - 00:08:53

كما سيأتي ان شاء الله هنا في المسألة هذه لنا نظران. النظر الاول بين الرؤوس والسهام نقول سهام الجدة كم؟ واحد ورؤسهن اثنان

ما ينقسم بينهما موافقة لا الواحد ما يتوافق معه شيء - 00:09:19

نثبت رؤوس الجدة اثنتين ننظر بين الابناء وسهامهم سهامهم كم خمسة ورؤوسهم ثلاثة. الثلاثة والخمسة مباينة اثبتنا مجموع رؤوس

الابناء كم ثلاثة رؤوس ثلاثة والجدتان اثنان ننظر النظر الثاني بين - 00:09:52

الروس بعضها مع بعض اثنان وثلاثة بينهما موافقة لا بينهما مداخل لا بينهما مماثلة؟ لا اذا مباينة وكل عددين متواليين مباينة لانه ما

ينقسم العدد الموالي له على للآخر الذي يليه - 00:10:31

الاربعة ما تنقسم على الثلاثة. والخمسة ما تنقسم على الاربعة وهكذا اذا اثبتنا رؤوس الابناء ثلاثة واثبتنا رؤوس الجدتين اثنان ننظر

بين الرؤوس بعضها مع بعض. اثنان وثلاثة مباينة ضرب - 00:11:00

في حال المباينة واحد بالآخر ما نقول نثبت الاكثر اثنان في ثلاثة بكم في ستة هذي نسميها جزء السهم نضربها في اصل المسألة ستة

تخرج مصحها ستة وثلاثون ستة بالستة بالستة والثلاثين - 00:11:26

نعطيهم نقول للجدتين واحد في كم بستة لكل واحدة ثلاثة وللأبناء خمسة في ستة بثلاثين لكل واحد عشرة ثلاثة الابناء لكل واحد

عشرة وصحت من ستة وثلاثين للجدتين لكل واحدة - 00:11:53

ثلاثة وللأبناء لكل واحد عشرة هذا الانكسار على كم؟ على فريقين انكسار على ثلاث فرق او اربع فرق مثل الانكسار على فريقين سواء

بسواء الا انك تنظر بين الفريق الاول مع الفريق الثاني. ثم تنظر في المثبت مع الفريق الثالث. ثم تنظر في المثبت مع الفريق -

00:12:28

الرابع واكثر من تصوير المسائل هذه وارجع الى كتاب عدة الباحث مجموعة من المسائل والامثلة وارجع الى الكتاب الذي بايدنا الا ان

الكتاب المؤلف رحمه الله يقول خمس جدات وعشر جدات وهذا ما يتصور - 00:12:55

يعني ما ينبغي ان تصور مسائل مثلا غير واردة تصور مسائل صحيحة ما تقول هلكها لك عن خمس زوجات لا وقد يرث خمس زوجات

في بعض الحالات النادرة مثلا مما يعاير بها - 00:13:22

لكن ما تصور مثلا تقول هلكها لك عن خمس يدات عن ثلاث مثلا امهات ما يتصور هذا وانما تأتي بالعدد المعقول الذي هو وارد في

الفرائض حتى تكون مسائلك صحيحة وغير معقدة وغير - 00:13:45

مقتنعة غير ممتنعة فالنظر الاول بين الرؤوس والسهام النظر الثاني بين المثبتات من الرؤوس ما تقول الرؤوس بين الرؤوس بعضها

مع بعض لانها قد تكون الرؤوس كذا لكن مثبت الوفق - 00:14:07

مثبت الوفق هلك اهلك عن ثلاث وثلاث بنات وثلاث اخوات شقيقات او ثلاث وثلاث بنات وثلاث اخوات شقيقات هذه فيها سدس

وفيها ثلثان والباقي تعصيب السدس والثلثان مخرجهما من ستة - 00:14:31

يقول المسألة من ستة للجدات السدس واحد ثلاثة للبنات الثلثان اربعة للاخوات الشقائق الباقي تعصيبها والاخوات ان تكون بناته فهن

معهن معصبات الباقي كم من اخذنا واحد واربعة بقي واحد - 00:15:36

من الستة والباقي واحد يكون لثلاث الاخوات الشقيقات تعصبا كم لنا من نظر في هذه المسألة لنا نظرا النظر الاول بين سهام الجدات

ورؤوسهن الجدات ثلاث وسهامهن واحد مباينة سهام البنات - 00:16:11

مع رؤوسهن ثلاثة وسهامهن اربعة مباينة سهام الاخوات واحد ورؤوسهن ثلاثة مباينة ما ادركنا فريق تسهيل فيما بين الرؤوس

والسهام. كلها مباينة ننظر بين الرؤوس بعضها مع بعض تجد رؤوس الجدات ثلاثة - 00:16:51

ورؤوس البنات ثلاثة ورؤوس الاخوات ثلاثة اذا يقول هذه مماثلة لان من قسم على الجدات انقسم على الاخوات. ومن قسم على

الاخوات انقسم على البنات. لان الرؤوس متساوية ونقول نأخذ ثلاثة واحدة منها فقط - 00:17:30

ونضربها في اصل المسألة كم ستة ثلاثة في ستة في ثمانية عشر في ثمانية عشر نقول للجدتين للجدات الثلاث واحد في ثلاثة

بثلاثة لكل واحد واحد للبنات اربعة في ثلاثة باثنى عشر ورؤوسهن - 00:17:57

ثلاثة لكل واحدة اربعة للاخوات الشقيقات واحد في ثلاثة في ثلاثة ورؤوسهن ثلاثة لكل واحدة واحد الانكسار على كم هنا؟ على ثلاث

فرق هل يتأتى على مذهب الامام مالك رحمه الله - 00:18:28

ما يتعدى الثلاثة لان الجدات عنده ما يرث الا اثنتين من الجدات سوى اثنتين ولا يكون الانكسار في مثل هذه المسألة الا على فريق

على اه ما يتأتى معه هذا لان الجدات - 00:19:01

ما يرثها الا ما يرث الا اثنتي وهذا يتأتى على الانكسار على ثلاث فرق لان الانكسار تأتى على ثلاث فرق لكن اذا كان على اربع فرق ما

يتأتى على مذهب - 00:19:28

الامام مالك رحمه الله والا فهنا الانكسار على الثلاث الفرق حتى على الجدتين منكسر عليهن لان صفة واحد ورؤوسهن افرض ثلاثة حنا

قلنا ثلاثة ولو قعدنا اثنتين هي هي لا بد منكسر اصل ستة لانه نصيبهن ما ينكسر عليهن في اصل اثني عشر هالك - 00:19:50

عن ثلاث جدات وثلاث اخوات شقائق وثلاث اخوات زوجتين ثلاث جدات وثلاث اخوات شقائق وثلاث اخوات لام وثلاث زوجات ثلاث

زوجات. عندنا هنا ماذا في المسألة من فروض فيها سدس وفيها ثلثان - 00:20:16

وفيها ثلث وفيها ربع نجتمع في اثني عشر المسألة من اثني عشر اقسام للجدات الثلاث السادس اثنان الاخوات الشقائق الثلثان ثمانية

الاخوات لام الثلث اربعة بثلاث زوجات الربع ثلاثة عالت الى - 00:20:57

خمس عشر عندنا عندنا اثنان وعندنا ربع ثلاثة وعندنا ثلثان ثمانية خمسة وثلاث او ثمانية ثلاثة عشر وعندنا ثلث اربعة صارت سبعة

عشر منتهى عولها يعول افرادا الى سبعة عشر - 00:21:50

والانكسار على كم فريق هنا على اربع فرق وهو منتهى الانكسار. في هذه المسألة عند الامام مالك رحمه الله يقول لا ما يرث عندي الا

جدتين فيكون الانكسار على ثلاث فرق. احذف الجدة ما في انكسار - 00:22:31

نقسم مثل ما قسمنا نقول للجدتين السدس اثنان الجدات الثلاث وللبنات الثلاث الاخوات الاخوات الثلاث لهن الثلثان ثمانية وللأخوات

الاب اربعة وللزوجات الربع ثلاثة الى سبعة عشر نريد ان نصحح - 00:22:56

اولا ننظر نصيب الجدة كم اثنان ورؤساءهن ثلاثة منكسر نصيب الاخوات الشقائق ثمانية ورؤوسهن ثلاثة ثلاثة منكسر نصيب الاخوات

لام اربعة الثلث ورؤوسهن ثلاثة منكسر نصيب الزوجات ثلاثة ورؤوسهن ثلاثة - 00:23:26

ثلاثة ولا زوجتين؟ زوجتين قلنا ثلاثة تكون منكسر منقسم عليهن فيكون الانكسار على ثلاث فرق واذا قلنا زوجتين زوجتين من اجل

ان يكون منكسر نصيبهن ثلاثة ورؤوسهن اثنان اذا منكسر على الجميع - 00:24:07

ننظر يعني فيه مباينة بين الرؤوس واهام في مباينة في الجميع فنثبت جميعها الرؤوس ننظر بين الرؤوس بعضها مع بعض نقول

الحمد لله الجدات ثلاث والاخوات الشقائق ثلاث والاخوات لام ثلاث. نكتفي بثلاثة - 00:24:32

الزوجات انظر بين الثلاثة والاثنتين الثلاثة جاية على الرؤوس مجموعها الا الزوجات الزوجات اثنتان ننظر بين الاثنتين والثلاثة يقول

بينهما مباينة واثنين بثلاثة ستة نضربها في اثني عشر في سبعة عشر في مبلغ العود - 00:25:07

في سبعة عشر نضرب الستة في سبعة عشر ستة في عشرة بستين. ستة في سبعة باثنين واربعين مئة واثنان مصحها مئة واثنان

وهكذا نعطيهم فنقول للجدات اثنان كما قلنا الجزء السامي اثنين في ثلاثة بستة - 00:25:35

سنة اثنين في ثلاثة اثنين في ستة اثني عشر لكل واحدة ستة في ستة لان قلنا اثنين في اثنين في في ثلاثة في ستة هذا جزء السهم. مضروباً في سبعة عشر - 00:26:06

سنة في عشرة ستين وستة في سبعة باثنين واربعين. مئة واثنان وللجدات اثنان في ستة باثني عشر لكل واحدة ستة او لا لكل واحد اربعة لان ثلاث وللأخوات الشقائق ثمانية - 00:26:27

في ستة ثلاثة في ثمانية اربعة وعشرين واربعين ثمان واربعين وهن ثلاث ثمان واربعين وثلاثة يعني اقسامها الاربعة فيها واحد يبقى ثمانية عشر فيها ستة. لكل واحدة ستة عشر - 00:26:54

الأخوات لهن اربعة في ستة اربعة وعشرين وقلنا ثلاث لكل واحدة ثمانية للزوجات للزوجات ثلاثة في ستة في ثمانية عشر وهن ثلاث لكل واحدة ستة وهكذا اضبط الطريقة بآرك الله فيك وصور المسائل واكثر منها - 00:27:16

اذا حللتها فاحمد الله. واذا شق عليك فاستعن ببعض زملائك الذين هم افقهوا منك فان لم تجد حل فقلها لمن يعينك ان شاء الله واذا عرفت الطريقة سهل عليك العمل لانه بالنسبة للحساب الحمد لله الآلات الحاسبة والظرب وجدول الظرب تعرفه - 00:27:54

وهكذا فالمهم ان تعرف الطريقة ولو طال ما صح المسألة قد تصح المسألة من عشرة الف من خمسة عشر الف من كذا من كذا ما في مانع. اقرأ من حيث وقفنا - 00:28:19

قال الناظم رحمه الله تعالى فذاك جزء السهم فاعلم انه واحذر هديت تضل عنه واضربه في الاصل الذي تأصل واحصي من واحصي من ضم وما تحصل واقسمه فالقسم اذا صحيح يعرفه العاجم والفصيح. سبق بيان هذا - 00:28:37

جميع العدد المبين كما وضحناه ان العدد المبين ما يؤخذ بكامله واضربهم في الثاني يعني اذا تباين العددين تضرب واحد في الآخر. واذا بينهما موافقة تأخذ الوفد وذاك جزء السهم يعني عند النظر بين المثبتات بالنسبة للرؤوس - 00:29:02

نعم اقرأ الشرح ما يخالف قال الشارح او خلف عشر جدات وخمسة عشر اخا لام وخمسة وعشرين عاما فجزء سهمها مائة وخمسون بالتوافق بين الرؤوس بالخمس وتصح من تسعمنة - 00:29:30

اقرأ المتباينان والمتباينان كام وثلاثة اخوة لام والمتباينان كام وثلاثة اخوة لام وعمين او ستة اعمام وكام وستة اخوة لام وعمين او ستة اعمام جزء سهم كل منهما ستة وتصح من ستة وثلاثين. فاقسم في كل صورة ما صحت منه المسألة على الورثة كام وثلاثة اخوة لام وعمين - 00:29:51

اقسم لانه عطانا اياه مجملته رحمه الله ما قسمها كام وثلاثة اخوة لام وعمين المسألة منكم فيها سدس وفيها ثلث اذا المسألة من ستة كام وثلاثة اخوة يوم وعامين. المسألة من ستة للام السدس واحد لوجود - 00:30:31

الجمعون الاخوة وللأخوة لام الثلث اثنان والباقي ثلاثة للعاميين نصيب الام السدس واحد منقسم عليها نصيب الاخوة لام الثلث اثنان من الستة ورؤوسهم ثلاثة مباين نصيب الاعماء ثلاثة ورؤوسهم اثنان مباين - 00:31:02

الرؤوس مع السهام مباينة ننظر الرؤوس بعضها مع بعض الام واحد ما يحتاج ثلاثة اخوة لام وعمين النظر بين الرؤوس بعضها مع بعض نجد بينها مباينة. نظرب اثنين في ثلاثة بكم - 00:31:35

في ستة صارت صار الجزء السامي ستة يضربه في ستة عصر المسألة فتصح من ستة وثلاثين واذا قلت وثلاثة اخوة لام وستة اعمام بدل عم عين ما تختلف لان ستة الاعماء مع نصيبهم ثلاثة يكون فيه موافقة في الثلث ستثبت من الاعماء اثنين فقط - 00:31:54

بوجود الموافقة ستة امام ونصيبهم ثلاثة اينما موافقة في الثلث فتثبت وفق الرؤوس اقسام كل سورة ما صحت منه المسألة عن الورثة بان تضرب جزء سهم المسألة في نصيب كل فريق من اصل المسألة - 00:32:28

وتقسم الحاصل على عدد رؤوس ذلك الفريق يحصل نصيب كل رأس منه من جملة التصحيح وان وقع الانكسار على ثلاث فرق او على اربع فرق انظر ما بين كل فريق وسهامه - 00:32:50

واحفظ عدد روس الفريق المبين ووفق ووفق رؤوس الفريق الموافق ثم انظر المحفوظات فان كانت كلها متماثلة هو جزء السهم وان كانت متداخلة فاكثرها جزء السهم وان كانت متباينة فاضرب بعضها في بعض فالحاصل جزء - 00:33:06

وان كانت كلها متوافقة او مختلفة فانظر في محفوظين منها وخذ احدهما ان تماثلا واكبرهما ان تناسبا والحاصل من ضرب احدهما في وفق الاخر ان توافقا وفي جميعه ان تباين - [00:33:26](#)

ثم انظر بينما اخذته وبين محفوظ ثالث وخذ احدهما او اكبرهما او الحاصل من ضرب احدهما او في الاخر او في كل على ما سبق في المأخوذ ثانيا هو جزء سهم المسألة ان كانت المحفوظات ثلاثة - [00:33:43](#)

فان كانت اربعة فانظر بينما اخذته ثانيا وبين المحفوظ الرابع وخذ احدهما او اكبرهما او مضروب احدهما في وفق اخر او في كله فهو جزء سهم المسألة واضربه في اصلها كما تقدم يحصل التصحيح - [00:34:00](#)

فلو خلف خمس جدات وخمسة اخوة لام وخمسة اعمام. فجزء سهمها خمسة للتماثل. وتصح من ثلاثين جزء السهمي هنا خمسة لوجود التماثل حيث يقال خمس يدات وخمس اخوة لام وخمسة اعمام - [00:34:18](#)

او خلف خمسة اخوة لامة عشر جدات يعني تصوير بمجرد تصوير والا ما يتأتى هذا والاحسن الانسان الذي اراد ان يصور يصور ما يتأتى ما هو لازم من الجدات الجدات ما تجاوز من ثلاث يجد في غيرهن يجد - [00:34:40](#)

يجد الاعماد يجد الاخوات يجد البنات يجد بنات الابن يجد اولاد الابن من بنين وبنات وهكذا في مجال واسع من حيث العدد تظع ما تريده من عدد ما دام المسألة حبر على ورق - [00:35:00](#)

تضع ما يتناسب معك وما تستطيع ان تحله. ثم تتطور الى اكبر منها وهكذا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:35:18](#)